Distr.: General
18 January 2001

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون
البند ٩٢ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/55/579/Add.1)]

٥٥/١٨٢ - التجارة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قراراتها ٥٠/٩٥ و ٥٠/٩٨ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٥١/١٦٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٥٢/١٨٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٣/١٧٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/١٩٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، فضلا عن الاتفاقات الدولية ذات الصلة المتعلقة بالتجارة والنمو الاقتصادي والتنمية،

وإذ تحيط علما بنتائج الدورة العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في بانكوك، في الفترة من ١٢ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٠[١]، ولا سيما إعلان بانكوك المتعلق بالحوار العالمي والمشاركة الدينامية[٢]، وخطة العمل[٣]، اللذين وفّرا إطارا هاما لتعزيز الشراكة من أجل النمو والتنمية،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠[٤]،

وإذ تحيط علما بالإعلان وبرنامج العمل المعتمدين في مؤتمر قمة الجنوب لمجموعة الـ ٧٧ ، المعقود في هافانا، في الفترة من ١٠ إلى ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠[٥]،

---

(١) TD/390.

(٢) المرجع نفسه، الجزء الأول.

(٣) المرجع نفسه، الجزء الثاني.

(٤) انظر القرار ٥٥/٢.

(٥) A/55/74، المرفقان الأول والثاني.

وإذ تؤكد على أن وجود بيئة اقتصادية ومالية دولية مساعدة ومواتية ووجود مناخ استثماري إيجابي أمران ضروريان لنمو الاقتصاد العالمي، بما في ذلك إيجاد فرص عمل مصحوبة بتكافؤ الفرص للنساء والرجال، وضروريان بصفة خاصة لنمو البلدان النامية وتنميتها، وإذ تؤكد أيضا أن كل بلد مسؤول عن وضع السياسات الاقتصادية الخاصة به لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تلاحظ الحاجة إلى تحرير التجارة متعددة الأطراف، وإذ تلاحظ أيضا أن عددا كبيرا من البلدان النامية قد قبل الحقوق والالتزامات التي أرستها منظمة التجارة العالمية دون أن يتمكن من جني كامل فوائد النظام التجاري متعدد الأطراف والمشاركة فيه مشاركة كاملة، وأن ثمة حاجة إلى إحراز تقدم على طريق تحرير التجارة وتحسين الوصول إلى الأسواق، بما في ذلك فيما يتعلق بالمجالات والمنتجات التي تهم البلدان النامية على نحو خاص،

وإذ تلاحظ أيضا أهمية مساعدة البلدان النامية على بناء قدراتها، وفقا لأولوياتها الوطنية، لتشارك بفعالية في التجارة الدولية،

وإذ تشدد على أن التنفيذ التام والمخلص للتعهدات والالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف يتسم بالأهمية بالنسبة للتنمية العادلة والمستدامة ولاستقرار الاقتصاد العالمي،

وإذ تؤكد بقوة على أهمية توفير الفرصة أمام جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية للمشاركة مشاركة كاملة وفعالة في عملية المفاوضات التجارية متعددة الأطراف وفي الأنشطة الأخرى المضطلع بها في إطار النظام التجاري متعدد الأطراف، بغية تيسير التوصل إلى نتائج متوازنة فيما يتعلق بمصالح جميع الأعضاء،

وإذ تحيط علما بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته السابعة والأربعين[٦]، وتقرير الأمين العام عن التجارة الدولية والتنمية وعن التطورات في النظام التجاري متعدد الأطراف[٧]، وتقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية[٨]،

وإذ تلاحظ، في سياق التجارة الدولية والتنمية، العمل المتواصل الذي تضطلع به فرقة العمل المشتركة بين أمانة الكمنولث والبنك الدولي المعنية بالدول الصغيرة،

١ - **تقر** بأهمية توسيع نطاق التجارة الدولية بوصفها محركا للنمو والتنمية، وبالحاجة، في هذا السياق، إلى الإدماج السريع والكامل للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في النظام التجاري الدولي، مع المراعاة التامة للفرص والتحديات الناتجة عن العولمة والتحرير الاقتصادي، ومراعاة الظروف الخاصة بكل بلد، ولا سيما المصالح التجارية للبلدان النامية واحتياجاتها الإنمائية؛

٢ - **تجدد التزامها** بدعم وتعزيز نظام تجاري مفتوح يقوم على قواعد ويتسم بالعدالة والأمان وعدم التمييز والشفافية ويمكن التنبؤ به متعدد الأطراف من شأنه أن يسهم في النهوض بجميع البلدان والشعوب اقتصاديا واجتماعيا، بما في ذلك تحقيق تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة، من خلال العمل على تحرير التجارة وتوسيع نطاقها وتشجيع العمالة والاستقرار، ومن خلال إيجاد إطار لإقامة علاقات تجارية دولية؛

---

(٦) A/55/15 (Part IV). وللاطلاع على النص النهائي، انظر: **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ١٥**.

(٧) A/55/396.

(٨) انظر A/55/320.

٣ - **تعرب عن القلق** إزاء تناقص معدلات التبادل التجاري لمعظم السلع الأساسية، ولا سيما بالنسبة إلى مصدِّريها الصافين، وكذلك إزاء عدم إحراز تقدم في العديد من البلدان النامية نحو التنويع، وتشدد بقوة، في هذا الصدد، على ضرورة اتخاذ إجراءات على الصعيدين الوطني والدولي، من بينها، تحسين شروط الوصول إلى الأسواق، والتصدي للقيود التي تواجه جانب العرض، ودعم بناء القدرات، بما في ذلك في المجالات التي تنطوي على مشاركة نشطة للمرأة؛

٤ - **تقر** بأن تحقيق تحسُّن كبير في فرص وصول صادرات البلدان النامية من السلع والخدمات إلى الأسواق، من خلال وسائل منها تخفيض أو إزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية، ينبغي أن يُولى أولوية رئيسية في المفاوضات التجارية متعددة الأطراف؛

٥ - **تحث** البلدان التي أعلنت عن مبادرات تتعلق بالوصول إلى الأسواق لصالح البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، ولم تفِ بها حتى الآن، على التعجيل بتنفيذ تلك المبادرات، وتهيب بالبلدان الأخرى التي لم تفعل ذلك، أن تقوم بمبادرات مماثلة ؛

٦ - **تعرب عن أسفها** إزاء أي محاولة ترمي إلى تجاوز أو تقويض الإجراءات المتفق عليها بصورة متعددة الأطراف والمتعلقة بسير التجارة الدولية، عن طريق اتخاذ إجراءات أحادية لا تتفق مع القواعد والأنظمة التجارية متعددة الأطراف، بما في ذلك الإجراءات المتفق عليها في جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف؛

٧ - **تعرب عن القلق** إزاء انتشار تدابير مكافحة الإغراق والتدابير التعويضية وتؤكد أنه ينبغي ألا تستخدم كتدابير حمائية؛

٨ - **تعيد تأكيد** دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه مركز التنسيق داخل الأمم المتحدة للمعالجة المتكاملة للمسائل الإنمائية والمسائل ذات الصلة في مجالات التجارة والمالية والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وتمشيا مع النتائج الناجحة للدورة العاشرة للمؤتمر، باتخاذ التدابير اللازمة لتدعيم إدارة أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وتعزيز قدرتها على تنفيذ البرامج وإنجازها، وذلك بهدف تمكين المؤتمر من التنفيذ الكامل والفعال لنتائج دورته العاشرة؛

١٠ - **تكرر التأكيد** على أهمية مواصلة تحرير التجارة في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، بما في ذلك في القطاعات التي تهم البلدان النامية من الناحية التصديرية، وذلك من خلال جملة أمور، منها:

(أ) تحقيق تخفيضات كبيرة في التعريفات، وتخفيض الحدود القصوى للتعريفات، وإزالة التصعيد في مجال التعريفات؛

(ب) القضاء على السياسات التي تشوه التجارة، والممارسات الحمائية، والحواجز غير الجمركية في العلاقات التجارية الدولية؛

(ج) كفالة فرض مراقبة متعددة الأطراف وفعالة على عملية اللجوء إلى رسوم مكافحة الإغراق، والرسوم التعويضية، وأنظمة مكافحة الآفات الزراعية والمعايير التقنية، بحيث تحترم تلك التدابير القواعد والالتزامات التجارية متعددة الأطراف وتتماشى معها ولا تستخدم لأغراض حمائية؛

(د) قيام البلدان المانحة للأفضليات بتحسين وتجديد خططها لنظام الأفضليات المعمم بهدف إدماج البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، في النظام التجاري الدولي، وإيجاد الطرق والوسائل التي تكفل استخدام خطط نظام الأفضليات المعمم على نحو أكثر فعالية؛

وتعيد، في هذا السياق، تأكيد مبادئها الأصلية وهي عدم التمييز والعالمية وتقاسم الأعباء وعدم المعاملة بالمثل؛

١١ - **تكرر التأكيد أيضا** على أنه ينبغي للمجتمع الدولي، من الناحية الأخلاقية، وقف عملية تهميش أقل البلدان نموا وإزالة أثرها والعمل على إدماج تلك البلدان بسرعة في الاقتصاد العالمي، وأنه ينبغي أن تشترك جميع البلدان في العمل على زيادة تعزيز فرص وصول صادرات أقل البلدان نموا إلى الأسواق بدون رسوم وبدون حصص، ضمن سياق دعم جهودها المبذولة لبناء قدراتها الذاتية؛ وتقر بأن التنفيذ الكامل لخطة العمل لصالح أقل البلدان نموا التي اعتمدت في الاجتماع الوزاري الأول لمنظمة التجارة العالمية الذي عقد في سنغافورة، في الفترة من ٩ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، يستوجب تحقيق المزيد من التقدم السريع في مجال إعفاء الواردات من أقل البلدان نموا من الرسوم ؛ وتدعو المنظمات الدولية ذات الصلة إلى أن تقدم المساعدة التقنية المحسَّنة اللازمة للمساعدة على تعزيز قدرات أقل البلدان نموا في مجال العرض وقدراتها المؤسسية بما يمكِّنها من الإفادة إلى أقصى حد ممكن من فرص التبادل التجاري الناشئة عن العولمة والتحرير الاقتصادي، وتكرر التأكيد في هذا الصدد، على الحاجة إلى التعجيل بتنفيذ الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لأقل البلدان نموا؛ وتحيط علما بالأنشطة التحضيرية المضطلع بها حاليا لعقد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا في بروكسل، في أيار/مايو ٢٠٠١؛ وتهيب، في هذا الصدد، بشركاء التنمية ولاسيما البلدان الصناعية، أن تبذل جهودا لاعتماد سياسة لتسهيل وصول جميع الصادرات إجمالا التي يكون منشؤها في أقل البلدان نموا دون رسوم ودون حصص؛

١٢ - **تلاحظ** ضرورة تحسين تنسيق المساعدة التقنية المتصلة بالتجارة، وفي هذا الصدد، تلاحظ ضرورة تنفيذ الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لأقل البلدان نموا بغية تعزيز التنسيق بين الوكالات الأساسية الست، مع مراعاة ضرورة استخدام الموارد المتاحة بما ينسجم مع أدوار كل منها؛

١٣ - **تشدد** على الحاجة الملحة إلى تيسير إدماج بلدان أفريقيا في الاقتصاد العالمي، وفي هذا السياق، تحيط علما مع التقدير بالخطة ذات المنحى العملي لتحقيق التنمية في أفريقيا الواردة في تقرير الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية المعني بدراسة أسباب النزاع وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة في أفريقيا[٩]، وبالتوصيات الواردة فيه؛ وتدعو إلى مواصلة بذل الجهود لتعزيز فرص وصول المنتجات ذات الأهمية التصديرية بالنسبة إلى الاقتصادات الأفريقية، إلى الأسواق، وتوفير الدعم لجهودها الرامية إلى تحقيق التنويع وبناء القدرات في مجال العرض، وتطلب، في هذا السياق، إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية مواصلة تعزيز إسهامه في برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات[١٠]، مع مراعاة الاستنتاجات المتفق عليها لمجلس التجارة والتنمية بشأن أفريقيا[١١]؛ وتشجع كذلك الأمين العام للأمم المتحدة على استحداث برنامج فرعي جديد بشأن أفريقيا، على نحو ما اتُفق عليه في خطة العمل[٣]؛ وتؤكد على

---

(٩) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٤٥** (A/55/45).

(١٠) القرار ١٥١/٤٦، المرفق، الفرع الثاني.

(١١) A/54/15 (Part V)، الفصل الأول، الفرع جيم، الاستنتاجات المتفق عليها ٤٥٨ (د - ٤٦). وللاطلاع على النص النهائي، انظر: **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ١٥**.

أهمية زيادة التعاون بين الوكالات، الذي ثبتت أهميته من خلال برامج المساعدة التقنية المتكاملة المشتركة في عدد مختار من أقل البلدان نموا وبلدان أفريقية أخرى؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل شروع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، داخل المجالات المشمولة بولايته، في الإعداد لعملية الاستعراض والتقييم النهائيين لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات المقرر عقدها في سنة ٢٠٠٢، مع التركيز بوجه خاص على فرص الوصول إلى الأسواق، والتنويع والقدرة على الإمداد، وتدفقات الموارد والديون الخارجية، والاستثمار الأجنبي المباشر واستثمارات الأوراق المالية، وفرص الحصول على التكنولوجيا، وتطلب أيضا، في هذا الصدد، إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا، يستند إلى توصيات مجلس التجارة والتنمية بشأن أفريقيا، عن التدابير المتخذة في هذا الصدد، مع التركيز بصورة خاصة على قضايا التجارة الأفريقية، لكي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين في إطار بند جدول الأعمال المعنون ''التجارة الدولية والتنمية''؛

١٥ - **تشدد** على ضرورة إيلاء عناية خاصة، في سياق التعاون الدولي في مسائل التجارة والتنمية، لتنفيذ الالتزامات الإنمائية الدولية العديدة التي تستهدف معالجة الاحتياجات والمشاكل الإنمائية الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية، وضرورة الاعتراف بأن البلدان النامية التي تقدم خدمات النقل العابر تحتاج إلى الدعم الكافي في صيانة وتحسين بنيتها الأساسية في مجال النقل العابر؛

١٦ - **تكرر التأكيد** على ضرورة أن يعزز مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية مساهمته في تنفيذ برنامج العمل من أجل المساعدة والتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[١٢] ووثيقة الاستعراض[١٣]، في سياق تناول الشواغل المحددة للدول الجزرية الصغيرة النامية في إطار جهودها الرامية إلى التنويع وبناء القدرات والاستفادة من تحسين فرص الوصول إلى الأسواق، من أجل اندماجها فعليا في الاقتصاد العالمي؛

١٧ - **تكرر التأكيد أيضا** على أهمية قيام جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية بالتطبيق الفعال لجميع أحكام الوثيقة الختامية المتضمنة نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف[١٤]، مع مراعاة المصالح الخاصة للبلدان النامية، حتى يتسنى زيادة النمو الاقتصادي والمزايا الإنمائية للجميع إلى

---

(١٢) **تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤** (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٣) انظر القرار دإ-٢/٢٢، المرفق.

(١٤) انظر: **الصكوك القانونية المتضمنة نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، المحررة في مراكش، في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤** (منشورات أمانة مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، رقم المبيع GATT/1994-7).

أقصى حد، وضرورة المعالجة الجدية لمشاكل التنفيذ، فضلا عن التنفيذ الفعال لجميع الأحكام الخاصة المنصوص عليها في الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف والقرارات الوزارية ذات الصلة لصالح البلدان النامية، والقيام على وجه الخصوص بتفعيل الأحكام الاستثنائية والتمييزية التي سبقت الموافقة عليها وتنفيذها تنفيذا كاملا، بما في ذلك تعزيز تلك المفاهيم، مع مراعاة الواقع المتغير للتجارة العالمية والعولمة، وتحث الحكومات والمنظمات الدولية المعنية على أن تطبق بصورة فعالة القرارات الوزارية بشأن التدابير المتخذة لصالح أقل البلدان نموا والتدابير المتعلقة بالآثار السلبية المحتملة لبرنامج الإصلاح على أقل البلدان نموا والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية[١٤]؛

١٨ - **تسلِّم** بأهمية زيادة تحرير التجارة، ولا سيما بالنسبة للمجالات والمنتجات التي تهم البلدان النامية، وبأنه ينبغي أن تكون أي عملية أخرى لتحرير التجارة عريضة القاعدة بما فيه الكفاية للاستجابة لمجمل مصالح واهتمامات جميع الأعضاء داخل إطار منظمة التجارة العالمية، وترحب، في هذا الصدد، بأنشطة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الرامية إلى مساعدة البلدان النامية في وضع خطة إيجابية للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف المقبلة، وتدعو أمانة المؤتمر إلى مواصلة توفير الدعم التحليلي والمساعدة التقنية، بما في ذلك أنشطة بناء القدرات، لتلك البلدان من أجل أن تشارك بفعالية في المفاوضات؛

١٩ - **تدعو** أعضاء المجتمع الدولي إلى النظر في مصالح البلدان غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في سياق تحرير التجارة؛

٢٠ - **تدعو** المؤسسات المالية الدولية إلى أن تضمن، في أنشطة التعاون الإنمائي التي تضطلع بها مع البلدان النامية، أن تكون التزامات تلك البلدان، فيما يتعلق بسياساتها واستراتيجياتها وبرامجها الإنمائية في التجارة والمجالات المتصلة بها، متسقة مع التزاماتها في إطار القواعد المتفق عليها في النظام التجاري متعدد الأطراف؛

٢١ - **تؤكد** على أهمية تعزيز النظام التجاري الدولي وتحقيق المزيد من العالمية له، والإسراع بالعملية الموجهة نحو انضمام البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى منظمة التجارة العالمية، وتشدد أيضا على ضرورة أن تساعد الحكومات الأعضاء في منظمة التجارة العالمية والمنظمات الدولية ذات الصلة، البلدان غير الأعضاء في تلك المنظمة لتيسير جهودها المتعلقة بالانضمام إليها على نحو سريع وشفاف، استنادا إلى التوازن بين الحقوق والالتزامات في إطار منظمة التجارة العالمية، وتشدد كذلك على ضرورة أن يقدم مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية، في إطار ولاية كل منهما، المساعدة التقنية التي تسهم في الاندماج السريع والكامل لتلك البلدان في النظام التجاري متعدد الأطراف؛

٢٢ - **تشدد** على ضرورة تحسين التدابير الرامية إلى معالجة تقلب تدفقات رأس المال القصيرة الأجل، فضلا عن آثار الأزمات المالية على النظام التجاري الدولي واحتمالات التنمية في البلدان النامية والبلدان المتضررة بتلك الأزمات، مع التشديد على أن إبقاء جميع الأسواق مفتوحة والحفاظ على النمو المستمر للتجارة العالمية عنصران رئيسيان للتغلب على تلك الأزمات، وترفض، في هذا السياق، استعمال أي تدابير حمائية؛ وتؤكد أيضا أن هناك حاجة، على المستوى الأعم، إلى زيادة الاتساق بين الأهداف الإنمائية التي اتفق

عليها المجتمع الدولي وأداء النظام التجاري والمالي الدولي، وتدعو، في هذا السياق، إلى التعاون الوثيق بين الأعضاء والمراقبين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات التجارية والمالية متعددة الأطراف، مع المشاركة وفقا لقواعدها وإجراءاتها وممارساتها المستقرة؛

٢٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، لدى وضع الجدول الزمني للأحداث المقررة بشأن المسائل التجارية والمسائل المتصلة بالتجارة ولدى تنظيم تلك الأحداث، بتشجيع التكامل في عمل هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ومع عمل المنظمات الدولية الأخرى، حسب الاقتضاء، مع مراعاة ولاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛

٢٤ - **تسلّم** بأهمية التكامل الاقتصادي الإقليمي المفتوح في تهيئة فرص جديدة لتوسيع التجارة والاستثمار، وتؤكد أهمية توافق تلك المبادرات مع قواعد منظمة التجارة العالمية، حيثما انطبقت تلك القواعد، وإذ تضع في اعتبارها صدارة النظام التجاري متعدد الأطراف، تؤكد أن الاتفاقات التجارية الإقليمية ينبغي أن تكون خارجية المنحى وداعمة للنظام التجاري متعدد الأطراف، وتدعو، في هذا السياق، الحكومات والمؤسسات الحكومية الدولية والمؤسسات متعددة الأطراف إلى مواصلة توفير الدعم للتكامل الاقتصادي بين البلدان النامية، وكذلك بين البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

٢٥ - **تطلب** إلى أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن تواصل تحديد وتحليل ما تنطوي عليه المسائل المتصلة بالاستثمار من آثار على التنمية، وتحديد سبل ووسائل تعزيز الاستثمار الأجنبي المباشر واستثمارات الأوراق المالية الموجهين إلى جميع البلدان النامية، مع أخذ مصالحها في الاعتبار، ولا سيما أشدها احتياجا، فضلا عن البلدان ذات الاحتياجات المماثلة التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مع مراعاة العمل الذي تضطلع به المنظمات الأخرى، بما في ذلك اللجان الإقليمية؛

٢٦ - **تؤكد** على ضرورة أن تجعل الحكومات هدفا لها، تمشيا مع جدول أعمال القرن ٢١[١٥] وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[١٦]، ضمان تعاضد السياسات التجارية والبيئية لتحقيق التنمية المستدامة، وتؤكد أيضا على أنها ستحرص، في قيامها بذلك، على ألا تستخدم في أغراض حمائية سياساتها وتدابيرها البيئية ذات الأثر التجاري المحتمل؛

٢٧ - **تؤكد من جديد** دور قوانين وسياسات التنافس بالنسبة للتنمية الاقتصادية السليمة، وتحيط علما بأهمية العمل المفيد لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في هذا المجال، وتقرر، في هذا الصدد، عقد دورة خامسة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد العادلة المتفق عليها اتفاقا متعدد الأطراف لمراقبة الممارسات التجارية التقييدية تحت رعاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في عام ٢٠٠٥[١٧]؛

٢٨ - **تؤكد** على أن آلية تسوية المنازعات التي تأخذ بها منظمة التجارة العالمية عنصر أساسي فيما يتعلق بنزاهة ومصداقية النظام التجاري متعدد الأطراف والتحقيق الكامل للمنافع المتوقعة من اختتام جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف؛

---

(١٥) **تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢** (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8، والتصويبان)، المجلد الأول: **القرارات التي اتخذها المؤتمر**، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٦) المرجع نفسه، المرفق الأول.

(١٧) انظر TD/RBP/CONF.5/15.

٢٩ - **تؤكد بقوة** على الحاجة إلى تقديم المساعدة التقنية، بما في ذلك المساعدة القانونية، إلى البلدان النامية، عن طريق سبل منها المركز الاستشاري المعني بقانون منظمة التجارة العالمية وغيره من الآليات، لتمكين تلك البلدان من الاستفادة إلى أقصى حد من آلية تسوية المنازعات التي تأخذ بها منظمة التجارة العالمية، استنادا إلى القواعد والأنظمة المتفق عليها اتفاقا متعدد الأطراف، وتؤكد أيضا، في هذا الصدد، على أهمية قيام مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بمواصلة تعزيز المساعدة التقنية التي يقدمها إلى البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية في هذا المجال؛

٣٠ - **تلاحظ** الأهمية والاستخدام المتزايدين للتجارة الإلكترونية في التجارة الدولية وضرورة تعزيز قدرات البلدان النامية على المشاركة بفعالية في التجارة الإلكترونية؛ وتحث مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، كل في إطار ولايته وبالتعاون مع الهيئات الأخرى ذات الصلة، وبمشاركة من أماناتها والدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول التي لها صفة المراقب فيها، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، ومركز التجارة الدولية، واللجان الإقليمية، على مواصلة تقديم المساعدة إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ وتؤكد، في هذا الصدد، على ضرورة تحليل الجوانب المالية والقانونية والتنظيمية للتجارة الإلكترونية، فضلا عن آثارها على احتمالات التجارة والتنمية للبلدان النامية؛ وترحب، في هذا السياق، باعتماد الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء رفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٠ المعنون "التنمية والتعاون الدولي في القرن الحادي والعشرين: دور تكنولوجيا المعلومات في سياق اقتصاد عالمي قائم على المعرفة"[(١٨)]؛

٣١ - **تشدد** على أهمية مساعدة البلدان النامية والبلدان المهتمة التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في تحسين كفاءة الخدمات الداعمة للتجارة، عن طريق سبل منها إزالة الحواجز الإجرائية وزيادة استعمال آليات تيسير التجارة، ولا سيما في مجالات النقل، والجمارك، والبنوك والتأمين، ومعلومات الأعمال التجارية، وبخاصة في حالة المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، وتدعو، في هذا الصدد، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يواصل، وفقا لولايته وبالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، بما فيها اللجان الإقليمية، مساعدة البلدان النامية في تلك المجالات؛

٣٢ - **تطلب** إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار، والتطورات المستجدة على النظام التجاري متعدد الأطراف.

الجلسة العامة ٨٧

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

---

(١٨) A/55/3، الفصل الثالث، الفقرة ١٧. وللاطلاع على النص النهائي، انظر: **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٣**.